

قرار لمجلس المنافسة عدد 2023/ق/193 صادر في 9 ربيع الآخر 1445 (25 أكتوبر 2023) يخص تولي شركة «OMVAktiengesellschaft» عبر فرعها المملوك بالكامل «Borealis AG» المراقبة الحصرية غير المباشرة لشركة «Rialti S.p.A» عبر اقتناء مجموع أسماؤها وحقوق التصويت المرتبطة به.

مجلس المنافسة،

بناء على القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.14.116 بتاريخ 2 رمضان 1435 (30 يونيو 2014)، كما تم تغييره وتتميمه ؛

وعلى القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.14.117 بتاريخ 2 رمضان 1435 (30 يونيو 2014) كما تم تغييره وتتميمه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.14.652 الصادر في 8 صفر 1436 (فاتح ديسمبر 2014) بتطبيق القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة كما تم تغييره وتتميمه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.15.109 الصادر في 16 من شعبان 1436 (4 يونيو 2015) بتطبيق القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة كما تم تغييره وتتميمه ؛

وعلى اجتماع فرع مجلس المنافسة المنعقد بتاريخ 9 ربيع الآخر 1445 (25 أكتوبر 2023) ؛

وبعد تأكد رئيس الفرع من توفر النصاب القانوني لأعضاء الفرع طبقاً لمقتضيات المادة 38 من القانون الداخلي لمجلس المنافسة ؛

وعلى ملف تبليغ عملية التركيز الاقتصادي المسجل لدى الأمانة العامة لمجلس المنافسة تحت عدد 135/ع.ت.إ. 2023 بتاريخ 6 محرم 1445 (24 يوليو 2023)، المتعلق بتولي شركة «OMV Aktiengesellschaft» عبر فرعها المملوك بالكامل «Borealis AG» المراقبة الحصرية غير المباشرة لشركة «Rialti S.p.A» عبر اقتناء مجموع رأسمائها وحقوق التصويت المرتبطة به ؛

وعلى قرار المقرر العام لمجلس المنافسة السيد خالد البوعياشي رقم 2023/0148 بتاريخ 7 محرم 1445 (25 يوليو 2023) والقاضي بتعيين السيدة حنان التوزاني مقررة في الموضوع طبقاً لأحكام المادة 27 من القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة ؛

وبعد نشر بلاغ مجلس المنافسة حول مشروع التركيز الاقتصادي بإحدى الجرائد الوطنية وبالموقع الإلكتروني للمجلس بتاريخ 10 محرم 1445 (28 يوليو 2023) والذي يمنح أجل 10 أيام للأغيار المعنيين قصد إبداء ملاحظاتهم حول مشروع عملية التركيز أعلاه ؛

وحيث إن الفاعلين والمتدخلين في السوق المعنية لم يبدوا أي ملاحظة حول عملية التركيز المذكورة ؛

وبعد استكمال جميع وثائق الملف بتاريخ 5 ربيع الأول 1445 (21 سبتمبر 2023) ؛

وبعد تبليغ السلطة الحكومية المكلفة بالمنافسة بنظير من ملف التبليغ بتاريخ 10 محرم 1445 (28 يوليو 2023) ؛

وبعد تقديم المقرر العام المساعد ومقررة الموضوع للتقرير المعد بشأن عملية التركيز المذكورة، وكذا للخلاصات وللتوصيات المنبثقة عنه، خلال اجتماع الفرع المنعقد بتاريخ 9 ربيع الآخر 1445 (25 أكتوبر 2023) ؛

وحيث إنه طبقاً للمادة 13 من القانون رقم 104.12 كما تم تغييره وتتميمه، فإن عملية التركيز السالفة الذكر كانت موضوع عقد بيع وشراء مبرم بين الأطراف بتاريخ 27 يونيو 2023، ينص على اقتناء شركة «OMV Aktiengesellschaft» عبر فرعها المملوك بالكامل «Borealis AG» المراقبة الحصرية غير المباشرة لشركة «Rialti S.p.A» ؛

وحيث إن مراقبة عملية التركيز الاقتصادي من لدن مجلس المنافسة تستوجب قبل الشروع في دراستها التحقق من توفر الشروط المنصوص عليها في المادتين 11 و12 من القانون رقم 104.12 كما تم تغييره وتتميمه ؛

وحيث إن المادة 11 تعرف عمليات التركيز الاقتصادي الخاضعة للتبليغ إلى مجلس المنافسة بغرض دراستها والترخيص لها، كما أن المادة 12 تحدد أسقف رقم المعاملات الوطني أو العالمي والذي يجب أن يفوق السقف المحدد بمقتضى المادة الثامنة (8) من المرسوم التطبيقي رقم 2.14.652 المشار إليه أعلاه، كما تم تغييره وتتميمه، أو عندما تنجز جميع المنشآت التي تكون طرفا في عملية التركيز خلال السنة المدنية السابقة أكثر من أربعين بالمائة (40%) من البيوع أو الشراءات أو المعاملات الأخرى في سوق وطنية للسلع أو المنتوجات أو الخدمات من نفس النوع أو القابلة للاستبدال أو في جزء مهم من السوق المذكورة ؛

وحيث إن العملية موضوع التبليغ تتعلق بتولي شركة «OMV Aktiengesellschaft» عبر فرعها المملوك بالكامل «Borealis AG» المراقبة الحصرية غير المباشرة لشركة «Rialti S.p.A» عبر اقتناء مجموع رأسمالها وحقوق التصويت المرتبطة به، وبالتالي فهي تشكل تركيزا حسب مدلول المادة 11 من القانون رقم 104.12 والتي تعرف عمليات التركيز الاقتصادي الخاضعة للتبليغ إلى مجلس المنافسة ؛

وحيث إن هذه العملية تخضع لإلزامية التبليغ، لاستيفائها شرطين من الشروط المنصوص عليها بموجب أحكام المادة 12 من القانون رقم 104.12 السالف الذكر وهو تجاوز سقف رقم المعاملات الإجمالي العالمي لمجموع المنشآت المعنية بالعملية وكذا سقف رقم المعاملات الإجمالي الوطني، المحددين وفق المادة 8 من المرسوم رقم 2.14.652 ؛

وحيث إن الأطراف المعنية بعملية التركيز هي :

- الجهة المقتنية بصفة مباشرة : «Borealis AG» هي شركة مساهمة، خاضعة للقانون النمساوي. وهي شركة رائدة في مجالات البولي أوليفينات والمواد الكيميائية الأساسية والأسمدة ؛

وحيث إن الشركة «Borealis AG» تمتلك بالكامل فرعاً في المغرب «Borealis Chimie SARL AU»، وهي شركة ذات مسؤولية محدودة ذات شريك وحيد ويوجد مقرها الاجتماعي بالدار البيضاء، ومتخصصة في تقديم الخدمات المتعلقة بدعم المبيعات بالسوق الوطنية لفائدة مجموعة Borealis ؛

- الجهة المقتنية بصفة غير مباشرة: «OMV Aktiengesellschaft» وهي شركة مساهمة خاضعة للقانون النمساوي تأسست عام 1956، والمتخصصة في كل من قطاع النفط والغاز وقطاع إنتاج وتسويق البولي أوليفينات والكيمائيات الأساسية ؛

- الشركة المستهدفة: «Rialti S.p.A» هي شركة مساهمة خاضعة للقانون الإيطالي. وتعد إحدى الشركات الرائدة في السوق الأوروبية المتخصصة في إنتاج مكونات البولي بروبيلين، مع التركيز على المواد الخام من مادة البولي بروبيلين المعاد تدويرها ميكانيكياً من النفايات الصناعية والاستهلاكية ؛

وحيث يتبين من خلال ملف التبليغ وتصريحات الأطراف المبلغة، أن العملية ستمكن الشركة المقتنية Borealis AG بمتابعة أهدافها الاستراتيجية والمتمثلة في تنوع عروضها في القطاعات ذات الطلب المرتفع، كما أن هذه العملية ستمكن الشركة المقتنية من تعزيز قدراتها الإنتاجية في مجال التدوير وإعادة الاستخدام لتلبية طلبات العملاء المتزايد على الحلول المستدامة ؛

وحيث إنه في إطار التحليل التنافسي الذي قامت به مصالح التحقيق لدى مجلس المنافسة استناداً إلى الوثائق والمعطيات التي وفرتها الأطراف المبلغة، تم تحديد السوق المعنية بشقيها، سوق المنتج والامتداد الجغرافي للعملية، وذلك تطبيقاً لأحكام النقطة الثالثة من ملحق ملف التبليغ المتعلق بعملية التركيز، الوارد في المرسوم رقم 2.14.652 المشار إليه أعلاه، حيث تعرف السوق المعنية بكونها السوق المناسبة المحددة حسب نوع المنتوجات والموقع الجغرافي، والتي يكون للعملية المبلغة أثر عليها بصفة مباشرة أو غير مباشرة ؛

وحيث يستفاد من عناصر الملف أن السوق المرجعية المعنية بهذه العملية هي سوق توريد مركبات البولي بروبيلين «fourmiture de composés de polypropylène»، غير أنه وبالنظر إلى طبيعة هذه العملية من حيث أثارها على المنافسة يمكن أن يبقى تحديد هذه السوق مفتوحاً دون حاجة لاعتماد تقسيم أدق ؛

وحيث إنه من ناحية التحديد الجغرافي وبالنظر إلى خصائص العرض والطلب في السوق المعني، فإن تحديد السوق المعنية هو ذو بعد وطني. وبالنظر لكون العملية لن يكون لها أي أثر سلبي على المنافسة في السوق الوطنية، فإن هذا التحديد يمكن أن يبقى مفتوحاً ؛

وحيث إن التحليل الأفقي للعملية سيكون محدوداً على اعتبار أن عملية التركيز المقترحة لن تؤدي إلى أي تغيير هيكلي في سوق «توريد مركبات البولي بروبيلين» في المغرب، نظراً لأن إجمالي حصة السوق الوطنية لمركبات البولي بروبيلين للشركة المقتنية والشركة المستهدفة، لا تتعدى [10-15%] ، مما يحول دون الحصول على قوة سوقية، وكذا وجود العديد من المنافسين في السوق مثل : LyondellBasell ، Sabic ، ExxonMobil ، Repsol ؛

على المستوى العمودي والتكتلي، فإن عملية التركيز هذه لن يكون لها أي تأثير على المنافسة بالنظر إلى أن السوق الوطنية المعنية لن تعرف أي تغيير في هذا الصدد بعد إنجاز العملية.

وحيث إنه انطلاقاً مما سبق واستناداً للوثائق والمعطيات التي وفرتها الأطراف المبلغة، خلص التحقيق إلى أن عملية التركيز الاقتصادي الحالية لن يكون لها أي تأثير سلبي عمودي أو أفقي أو تكتلي على المنافسة في السوق المعنية أو في جزء مهم منها،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

أن ملف تبليغ عملية التركيز الاقتصادي المسجل لدى الأمانة العامة لمجلس المنافسة تحت عدد 135/ع.ت.إ/2023 بتاريخ 6 محرم 1445 (24 يوليو 2023) يستوفي الشروط القانونية.

المادة الثانية

يرخص مجلس المنافسة لعملية التركيز الاقتصادي المتعلقة بتولي شركة «OMV Aktiengesellschaft» عبر فرعها المملوك بالكامل «Borealis AG» المراقبة الحصرية غير المباشرة لشركة «Rialti S.p.A» عبر اقتناء مجموع رأسمالها وحقوق التصويت المرتبطة به.

تم التداول بشأن هذا القرار من لدن الفرع المذكور خلال اجتماعه المنعقد بتاريخ 9 ربيع الآخر 1445 (25 أكتوبر 2023)، طبقاً لأحكام المادة 14 من القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة كما تم تغييره وتمييمه برئاسة السيد عبد اللطيف المقدم رئيساً، والسيدة سلوى كركري بلقزيز والسيد عبد العزيز الطالبي، عضوين.

الإمضاءات :

عبد اللطيف المقدم.

عبد العزيز الطالبي.

سلوى كركري بلقزيز.